لبنان بين اتفاقية هدنة ١٩٤٩ والقرار ١٧٠١

رشا ابو حيدر

مقدمة

بعد مرور أكثر من ١٨ عاما على صدور القرار ١٧٠١ ما نفذ منه وما لا ينفذ عاد الحديث الى ضرورة تطبيقه بحرفيته وخاصة فيما يتعلق بالأراضي غير المرسمة بين لبنان وسوريا، أو المتنازع عليها بين لبنان والكيان الصهيوني وسلاح حزب الله المتواجد في المناطق الحدودية جنوب لبنان. وإثر اندلاع الحرب على غزة ٢٠٢٣ وتدهور الأوضاع في الجبهة الجنوبية للبنان تسارعت الزيارات الدبلوماسية الى لبنان وخاصة المبعوث الأميركي آموس هوكشتاين الذي أتى بمجموعة طروحات لاقت رفضا لبنانيا وخاصة فيما يتعلق بالأراضي اللبنانية المتنازع عليها من شبعا وكفر شوبا والغجر. ولكن أبرز ما يمكن الحديث عنه هو الموقف اللبناني الذي أعاد التذكير باتفاقية الهدنة لعام ١٩٤٩ بين لبنان وإسرائيل الذي سهى عنها الطرف اللبناني في كثير من المواقف.

اذ لا يمكننا ان ننسى ان اتفاقية الهدنة جاءت ربطا بالصراع العربي الإسرائيلي وجاءت لمصلحة لبنان في الكثير من بنودها، ولعل الحديث عنها في هذا الوقت بالذات يمكن استخلاصه من مواقف الأمين العام لحزب الله السيد حسن نصر الله اذ صرح في أكثر من حديث ان لا حل ولا يمكن تطبيق القرار ١٧٠١ الا بعد وقف الحرب العدوانية على قطاع غزة. ولكن لماذا الحديث عن اتفاقية الهدنة ١٩٤٩ وربطها بالقرار ١٧٠١؟

ان اتفاقية الهدنة بين لبنان وإسرائيل، المعروفة أيضًا باتفاقية الهدنة اللبنانية الإسرائيلية، هي إحدى الاتفاقيات التي وُقعت في عام ١٩٤٩ بين إسرائيل والدول العربية المجاورة لها بعد حرب ١٩٤٨ (حرب الاستقلال الإسرائيلية أو النكبة كما تُعرف في العالم العربي). وقع الطرفان على هذه الاتفاقية في ٢٣ /٣/ ١٩٤٩ في رأس الناقورة. وقد أثارت الكثير من الجدل والتحليلات.

من هذا المنطلق ولأهمية موضوع الدراسة قمنا بدراسة تحليلية لفهم عمق الاتفاقية وتأثيرها على العلاقات الدولية والسياسية بين البلدين وعلاقة القرار ١٧٠١ الذي صدر لاحقاً

بها. وسيتم استعراض الخلفية التاريخية للصراع بين لبنان واسرائيل والأحداث التي سبقت التوقيع على الاتفاقية وشكلت الأساس لها، وهل ما زالت الاتفاقية سارية المفعول او انه استعاض عنه بالقرار ١٧٠١.

الخلفية التاريخية

أ – الخلفية التاريخية للصراع بين لبنان والعدو الإسرائيلي:

يمتلك الصراع بين لبنان واسرائيل خلفية تاريخية معقدة تشمل صراعات مسلحة وتوترات سياسية على مر السنين. يمكن تتبع هذه الخلفية منذ نشأة كلا البلدين وحتى توقيع اتفاقية الهدنة. يشمل ذلك الحروب السابقة، والتوترات الحدودية، والتدخل في الشؤون الداخلية للبلدين، وسياسات الدفاع والأمن، وقضايا اللاجئين الفلسطينيين، والتطورات الإقليمية التي أثرت على الصراع بينهما. وكل ذلك يؤكد ان لإسرائيل أطماع تاريخية في لبنان.

يتشابك الصراع اللبناني الإسرائيلي مع الصراع العربي الإسرائيلي الأوسع، حيث تعود طموحات إسرائيل التاريخية في لبنان إلى العصور التوراتية[١]. كشفت العمليات العسكرية الإسرائيلية في لبنان، مثل "عملية الليطاني" و"عملية سلام الجليل"[٢]، عن أهداف خفية تتجاوز الدفاع عن النفس، وتهدف إلى التأثير على حكم لبنان وهويته. وتسعى الأطماع الصهيونية للبنان، المتجذّرة في مزاعم دينية وتاريخية، إلى توسيع حدود إسرائيل لتشمل الأراضي اللبنانية. ويسلط هذا السياق التاريخي الضوء على تطلعات إسرائيل الطويلة الأمد في المنطقة[٣].

ويتغذى الصراع بين لبنان وإسرائيل على مسألة ندرة المياه. وسعت إسرائيل تاريخياً إلى السيطرة على مصادر المياه في المنطقة، بما في ذلك نهر الليطاني في لبنان. وقد تم تقديم مشاريع وتوصيات مختلفة لتحويل المياه واستخدامها لصالح إسرائيل. وعلى الرغم من الجهود التي يبذلها لبنان للاستفادة من موارده المائية، تواصل إسرائيل سعيها للسيطرة على نهر الليطاني. وتشمل طموحات إسرائيل الاستراتيجية تأمين حدودها وحماية كيانها، مما يؤدي إلى صراعات مع دول مجاورة مثل لبنان[٤].

إن احتلال الجليل حتى نهر الليطاني سيسهل الدفاع عن الحولة، كما أنه سيعزل لبنان عن سوريا. أما لبنان فكان الانقسام حليفه. ونصت الخطة الاستراتيجية التي وضعتها هيئة الأركان العامة الإسرائيلية للأعوام ١٩٥٦–١٩٥٧ على ضرورة احتلال الأراضي المتاخمة لجنوب وشرق وشمال فلسطين[٥].

---

(١) كما جاء في كتاب مشروع الحاخام صموئيل هلل ازاكس: الحدود الحقيقية للأرض المقدسة، ١٩١٧. والمنشور في ملف وثائق فلسطين من عام ٦٣٧ إلى عام ١٩٤٩، وزارة الإرشاد القومي، ج ١، مصر، ص ٢١٩ – ٢٢٧.

(٢) وليم كوانت: عملية السلام، الدبلوماسية الاسرائيلية والنزاع العربي الاسرائيلي منذ ١٩٦٧، مركز الاهرام، القاهرة،١٩٩٤، ص ٣٢٢ وما بعدها.

(٣) في ٢٠١٥/٠٦/١٠ تم نشر وثائق سرية نشرت لأول مرة تحت عنوان:" وثائق اجتياح لبنان: إسرائيل خططت مسبقا لاحتلال بيروت"، وأوضحت الوثائق الجديدة أن خطط الاجتياح واحتلال بيروت كانت موضوعة وجاهزة قبل محاولة اغتيال السفير الإسرائيلي في لندن التي تذرعت بها تل أبيب لشن اجتياحها. (موقع «واللا» العبري).

(٤) أسعد رزوق:" إسرائيل الكبرى: دراسة في الفكر التوسعي الصهيوني. منشورات مركز الابحاث في منظمة التحرير الفلسطينية. بيروت، ١٩٦٨، ص ٤٠٣.

(٥) قام بترجمة هذه الخطة من العبرية الصحافي الهندي كارانجيا ونشرها كاملة في كتابه: "خنجر إسرائيل"، دار دمشق للطباعة والنشر، دمشق،١٩٦٧، ص ٥٧.

خاض لبنان حروباً عديدة ضد إسرائيل، ولعل أبرزها حرب ١٩٨٢، وحرب عناقيد الغضب عام ١٩٩٦، وكان آخرها حرب تموز ٢٠٠٦. ومن المؤكد أنه كلما شنت إسرائيل حرباً على لبنان، وفي النهاية أرادت الحصول على مكاسب كثيرة، أهمها انتزاع اتفاق سلام مع لبنان. أما لبنان فكان الانقسام الداخلي حليفه.

لقد أثمرت حرب ٢٠٠٦ عن صدور القرار ١٧٠١ وكان بمثابة وقفا لإطلاق النار بين الطرفين ولكن لم يوقف الاعتداءات اليومية من اسرائيل على لبنان التي ما زالت تضغط لتنفيذ القرار على نحو يصب في مصلحتها في ظل رفض لبناني لما تفرضه إسرائيل وفي الأخص مسألة ترسيم الحدود.

ب – الاحداث التي أدت الى صدور اتفاقية الهدنة ١٩٤٩ والقرار ١٧٠١:

بعد انتهاء الانتداب البريطاني على فلسطين وإعلان قيام دولة إسرائيل في ١٤ /٥/ ١٩٤٨، اندلعت الحرب بين اسرائيل من جهة والجيوش العربية من جهة أخرى، بما في ذلك الجيش اللبناني. ونتيجة لضغوط دولية ورغبة في وقف النزاع المسلح، بدأت الأمم المتحدة بجهود وساطة، أدت إلى سلسلة من اتفاقيات الهدنة بين إسرائيل والدول العربية المجاورة بما فيهم لبنان. وأهم بنود الاتفاقية مع لبنان:

– **ترسيم الحدود:** وافقت لبنان وإسرائيل على خطوط هدنة بناءً على مواقع القوات عند توقف القتال، ما يسمى بـ "خط الهدنة"، والذي لم يكن بالضرورة مطابقًا للحدود الدولية السابقة.

– **انسحاب القوات**: انسحاب القوات إلى مواقع متفق عليها لضمان عدم تجدد القتال.

– الإشراف الدول: وضع ترتيبات للإشراف على الهدنة بواسطة الأمم المتحدة، بما في ذلك إنشاء لجنة الهدنة المختلطة اللبنانية الإسرائيلية لمراقبة الالتزام بالاتفاقية.

– **القضايا الإنسانية**: تضمن الاتفاق بندًا للتعامل مع القضايا الإنسانية، بما في ذلك تبادل الأسرى.

هذا بالنسبة لاتفاقية الهدنة ام بالنسبة للقرار ١٧٠١ فقد جاء بعد حرب استمرت ٣٣ يوماً صمدت فيه المقاومة اللبنانية صمودا مشرفاً في وجه أعتى آلة عسكرية في المنطقة. لقد صدر القرار لوقف العدوان الإسرائيلي على لبنان، ولكن في المقابل أعطى العدو الإسرائيلي فرصاً للتلاعب من خلال بعض بنوده التي تمكنه من شن أي حرب يرى فيها أنّها للدفاع عن أراضيه.

في البدء نود الإشارة الى أنّ المماطلة التي حدثت في أروقة الأمم المتحدة والتأجيل في إصدار القرار ١٧٠١ قد دلّ على مدى التواطؤ الغربي مع اسرائيل، حيث كانت أميركا تسعى الى إطالة أمد الحرب حتى تتمكن إسرائيل خلال فترة زمنية قصيرة من القضاء على حزب الله، كما كانت تراهن على تذمر الشعب اللبناني ضد حزب الله نتيجة حجم الدمار الذي تسببت به الضربات العسكرية الاسرائيلية، ولكن هذا لم يحدث، فاضطرت امريكا واسرائيل الى سلوك الطريق الديبلوماسي لتحقيق ما عجزت عنه الآلة العسكرية.

لقد اعترف بولتون (BOLTON)، ممثل أميركا لدى الأمم المتحدة، في مقابلة مع الـ (بي بي سي):" أنّ بلاده لم تقرر المضي في اتجاه التوصل الى وقف إطلاق نار بين حزب الله وإسرائيل خلال حرب تموز في العام ٢٠٠٦، إلا عندما بدا واضحاً أنّ العملية العسكرية الاسرائيلية لن تنجح في تحقيق اهدافها"[٦]. وأضاف قائلاً إنّ: "واشنطن كانت

(٦) BBC News / Middle East." Bolton admits Lebanon Truce Block ", 22 March 2007.

مستاءة جدا من فشل اسرائيل في استئصال الخطر العسكري الذي يمثله حزب الله، ومن غياب كل محاولة جدية لنزع سلاح هذا الحزب انّ واشنطن قاومت عمداً النداءات الدولية التي أطلقت من اجل التوصل الى وقف إطلاق نار فوري خلال الحرب" [٧].

واشار بولتون الى أنّ: "الولايات المتحدة كانت تريد ان تقضي اسرائيل على حزب الله كقوة تمثل خطرا عسكريا". واعتبر أنّ: "قرار وقف إطلاق النار في الايام الاولى للحرب كان امرا خطيراً ومضللا" [٨].

وفي ٥ آب ٢٠٠٦ أعلن السفير الأميركي لدى الأمم المتحدة جون بولتون عن توصله مع نظيره الفرنسي الى مسودة قرار لوقف إطلاق النار في لبنان وكأن به يقول ارضوا أيّها اللبنانيون بالمسودة المطروحة، هذا الأمر وحده يخفف عن لبنان المزيد من الخراب والدمار. وبعدها قُدّمت مسودة القرار الى أعضاء مجلس الأمن الدولي الى كل من لبنان وإسرائيل لإبداء الرأي.

الإطار القانوني لاتفاقية الهدنة والقرار ١٧٠١:

ان اتفاقية الهدنة هي اتفاقية ملزمة لكلا الطرفين، لبنان وإسرائيل وأنها لم تلغ. حيث تنص المادة الثامنة (الفقرة الثانية) من اتفاقية الهدنة على ان:" يبقى هذا الاتفاق، الذي جرى التفاوض والتعاقد بشأنه وفقا لقرار مجلس الأمن بتاريخ ١٦ /١١/ ١٩٤٨ الذي يدعو إلى عقد هدنة لأزاله تهديد السلام في فلسطين وتسهيل الانتقال من حالة المهادنة إلى حالة السلام الدائم في فلسطين، موضع التنفيذ حتى يتوصل الطرفان إلى حل سلمى، مع التحفظ الوارد في الفقرة الثالثة من هذه المادة". وأكثر من ذلك فإن اتفاقية الهدنة ترتكز الى قرار مجلس الأمن رقم ٥٤ لسنة ١٩٤٨ الذي يندرج تحت الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة وبالاستناد الى هذا القرار ألزمت الدول العربية واسرائيل بوقف إطلاق النار والعمل على تثبيت الهدنة بين الدول العربية واسرائيل. وكذلك القرار رقم ٦٢ لعام ١٩٤٨ الذي ينص على إقامة هدنة دائمة فورية لا يجوز تخطيها.

وعلى الرغم من صدور اتفاقية الهدنة عن مجلس الأمن وإدراجها تحت الفصل السادس، شأنها شأن القرار ١٧٠١، حيث نصت المادة الثامنة (الفقرة الرابعة) من اتفاقية الهدنة:" إن لم يسفر المؤتمر المشار اليه في الفقرة الثالثة من هذه المادة عن اتفاق لحل النزاع يكون لكل من الفريقين الحق في تقديم القضية إلى مجلس أمن الأمم المتحدة ليعفيه من التزاماته نظرا لكون هذا الاتفاق عقد بناء على تدخل مجلس الأمن لتوطيد السلام في فلسطين". وهذا دليل على ان الاتفاقية لم ترق الى الفصل السابع من ميثاق الامم المتحدة. إلا أنّها ملزمة للطرفين لأنها صدرت على شكل عقد ملزم لطرفين ارتضيا الالتزام به، وأيضاً الزمهما مجلس الأمن بتنفيذها تحت طائلة تطبيق الفصل السابع من الميثاق.

كما يمكن القول ان اتفاقية الهدنة تعتبر المعاهدة الدولية الثنائية الوحيدة بين لبنان و"إسرائيل". وتحمل صفات المعاهدة الدولية كافة كما نص عليها القانون الدولي، فقد نصت الفقرة الأولى من المادة الثانية من قانون المعاهدات «على أن المعاهدة هي اتفاق دولي معقود بصورةٍ خطية...»، والمادة ١٢ من هذا

(٧) Ibid.
(٨) Ibid.

القانون، تنص على أن التوقيع هو أحد أشكال التعبير عن التزام الدولة بالمعاهدة. وهذا ما ينطبق على الاتفاقية اللبنانية –الإسرائيلية التي وقّعها ضباط عن الحكومتَين اللبنانية والإسرائيلية.

ولكن الموقف الإسرائيلي كان متقلبا بالنسبة لاتفاقية الهدنة، فهي في البدء سعت الى تطبيقها ثم ما لبثت ان تجاهلتها بحجج واهية أبرزها انها في حالة حرب وان الطرف اللبناني قد أخل بالتزاماته لان العمليات العسكرية كانت تنطلق من جنوب لبنان ضد إسرائيل وخاصة بعد اتفاق القاهرة الذي اعطى للمقاومة الفلسطينية حرية التحرك في جنوب لبنان.

والمفارقة أن مجلس الأمن قد ذكّر باتفاقية الهدنة بين لبنان وإسرائيل لعام ١٩٤٩ عندما أصدر قراراه رقم ١٧٠١ في جلسته ٥٥١١ المعقودة في ١١/٨/ ٢٠٠٦، الذي أشار في ديباجته الى جميع القرارات السابقة بشأن لبنان، ولا سيما القرارين ٤٢٥ و٤٢٦، والقرار ٥٢٠، والقرارات ١٥٥٩ و١٦٥٥ و١٦٨٠ و١٦٩٧، فضلاً عن بيانات رئاسة مجلس الأمن المتعلقة بنفس الحالة، ولا سيما البيان المؤرخ في ١٨ / ٦/ ٢٠٠٠، وأكد على مسألة احترام حدود لبنان المعترف بها دولياً. وبما ان مجلس الامن قد أعاد التذكير باتفاقية الهدنة فهي موافقة ضمنية على انها ما زالت سارية المفعول وهي الاجدر بالتطبيق لأنها تصب في مصلحة لبنان.

اما في قراءة تحليلية لشرعية القرار ١٧٠١ ومدى إلزاميته، نرى أن هناك من تمسك بفكرة أن القرار ١٧٠١ يندرج تحت الفصل السابع وأيد موقفه بالحجج اللازمة. لقد اعتبر الدكتور شفيق المصري أنه: " لدى توصيف أي قرار دولي صادر عن مجلس الأمن من أجل طبيعته القانونية نعود بالقارئ الى حيثيات القرار. فإذا كانت ثمة إشارة في القرار تفيد أنه يستند الى الفصل السابع يصنف حكماً كذلك. أما عند خلو أي من هذه الإشارات فإن القرار يبقى مستنداً الى الفصل السادس، ومن هذه الإشارات، مثلاً، أن يقول القرار إنه يعمل تحت الفصل السابع من الميثاق (القرار ١٦٤٤ في ١٥/١٢/ ٢٠٠٥)[٩].

أما البعض الآخر فقد تمسك بفكرة أن القرار ١٧٠١ يندرج تحت الفصل السادس ولكن مع إمكانية الانتقال الى الفصل السابع في حال فشل الأطراف في إيجاد حل للقضايا العالقة بالوسائل السلمية.

ولكننا لو اعتبرنا أن القرار ١٧٠١ ملزم لمَا بعث الأمين العام للأمم المتحدة بان كي مون رسالة إلى رئيس مجلس الأمن، السفير جيرار آرو، في شباط ٢٠١٠ يقول فيها: " إن التواجد الحالي لليونيفيل في لبنان وفي المنطقة لا يمكن أن يستمر إلى أجل غير مسمى". ويدعو الجانبين إلى تحمل مسؤولياتهما والاستفادة من الفرصة التي يتيحها وجود هذه القوة في المنطقة[١٠]. فهذا يدل على أن الأمم المتحدة تسعى لأن يكون الحل بالوسائل السلمية والتي تندرج تحت بنود الفصل السادس.

بناءً على كل ما تقدم، ولأن القرار ١٧٠١ يدعو الى حل المنازعات الدولية بالوسائل السلمية (الفصل السادس)، ثم يحدد آليات تطبيق القواعد الخاصة بالفصل السابع، وهذا يلاحظ بالمواد المتعلقة بمهام قوات الطوارئ الدولية.

ولأنه يدعو الأطراف الى السعي نحو حل

(٩) شفيق المصري: "لبنان والشرعية الدولية "، دار العلم للملايين، بيروت ٢٠٠٨، ص:١٠٨.

(١٠) Beirut Observer: 19/02/2010.

طويل الأجل ويقدم توصياته، وينبه الى ردع كل من يقوم بمنع قوات الطوارئ الدولية من القيام بمهامها داخل نطاق عملها، ويحدد التدابير التي ستكون على عاتق قوات الطوارئ الدولية التي منحها القرار صلاحية استخدام القوة القاتلة، وما هذا الا تطبيقاً للمادة ٣٩ من الميثاق التي تنص على ان:" يقرر مجلس الأمن ما إذا كان قد وقع تهديداً للسلم أو إخلال به... ويقدم بذلك توصياته أو يقرر ما يجب اتخاذه من التدابير".

بناءً على كل ذلك يمكننا القول ان القرار ١٧٠١ يندرج تحت الفصل السادس والنصف[١١]، رغم الاختلاف حول طبيعته وما إذا كان ملزماً ام غير ملزم.

مقاربة بين اتفاقية الهدنة ١٩٤٩ والقرار ١٧٠١:

من المفيد اجراء مقاربة سريعة بين مواد اتفاقية الهدنة والقرار ١٧٠١ فإنه يتبين أن اتفاقية الهدنة في ١٩٤٩/٠٣/٢٣ أعم وأشمل من القرار ١٧٠١، وذلك من خلال عدة أمور:

أ. إنّ اتفاقية الهدنة ألزمت الاطراف في لبنان وإسرائيل في المادة الثالثة (في فقرتها الثالثة) على عدم توجيه أي عمل حربي من أراض يسيطر عليها أحد الفريقين، أياً يكن هذا العمل الحربي، جوياً أو برياً أو بحرياً. في حين أنّ القرار ١٧٠١ توجه بالحديث مراراً وتكراراً الى الحكومة اللبنانية لوقف الاعتداءات التي تنطلق من لبنان على فلسطين، وأغفل ذكر الاعتداءات الإسرائيلية اليومية. ولعل اخر الاعتداءات التي قام بها العدو الإسرائيلي على ضاحية بيروت الجنوبية عندما اغتال قيادي من حماس وهي بحد ذاتها تشكل جريمة عدوان.

ب .لعلّ أبرز ما يميز اتفاقية الهدنة عن القرار ١٧٠١، هو مسألة الحدود اللبنانية المعترف بها دولياً والتي اعتبرت أنّ خط الهدنة يتبع الحدود الدولية بين لبنان وفلسطين[١٢]، في حين ان القرار ١٧٠١ أغفل ذكر الحدود ذاتها التي ذكرتها اتفاقية الهدنة وخاصة الخط الازرق الذي وضع عام ٢٠٠٠ بعد الانسحاب الاسرائيلي من لبنان.

إنّ اشارة اتفاقية الهدنة صراحة الى الحدود الدولية بين لبنان وفلسطين، يعني أن مزارع شبعا وتلال كفر شوبا هي مناطق لبنانية، كما ورد في الملاحق البيانية لاتفاق العام ١٩٢٣[١٣]، وطبقاً لمذكرات رئيس الجمهورية اللبنانية الأسبق، بشارة الخوري، الذي اشار الى أن اتفاق الهدنة تضمن أمرين":

* الحد الفاصل بين الجيشين اللبناني والإسرائيلي هو خط الحدود الدولية المعروفة.

* لا يؤتى على ذكر جنود سوريين في الأراضي اللبنانية".

وبما أنه لم يوقّع على الاتفاقية الا لبنان وإسرائيل فقط، ولم يرد أي تدخل من الجانب السوري فهذا يعني أن ما ورد في الاتفاقية يتعلق بلبنان فقط، وبحدوده الدولية المعترف بها والتي تشمل مزارع شبعا وتلال كفر شوبا.

إن القرار ١٧٠١ أبقى مسألة مزارع شبعا قيد المعالجة وتخضع لإرادة أطراف النزاع لأن مسألة الحدود تقررها الدول ذاتها، ولا شأن

(١١) صاحب هذه الصيغة هو الأمين العام السابق للأمم المتحدة داغ همرشولد عندما اقترح تشكيل قوات حفظ سلام لأول مرة بعد حرب السويس وكانت تعرف بـ UNEF أي قوة الأمم المتحدة للطوارئ.

(١٢) خط الهدنة هو الخط الذي لا يجوز أن تتخطاه القوات المسلحة التابعة لكل من لبنان وإسرائيل.

(١٣) شفيق المصري: "لبنان والشرعية الدولية "، المرجع السابق، ص:٢١.

للأمم المتحدة في مسألة التحديد هذه.

ان الأراضي اللبنانية المتنازع عليها هي محور المفاوضات في الوقت الحاضر فيما تصر إسرائيل على احترام الخط الأزرق والنقاط محل خلاف، يجب ان لا يغيب عن البال ان هذا الخط هو خط وهمي لا يجب البناء عليه وخاصة ان الجانب اللبناني لا يعتد به، وان الاجدر بالاهتمام هو الخرائط المعتمدة من قيادة الجيش اللبناني وما نصت عليه اتفاقية الهدنة.

كما يجب التذكير وعلى الرغم من ترسيم الحدود اللبنانية البحرية مع إسرائيل الا انها لاقت اعتراضا من الجانب اللبناني والبعض دعا الى عدم الاخذ بها لأنها تفقد لبنان جزءا كبيرا من حقوقه البحرية.

ج. إن اتفاقية الهدنة حددت الآلية التي يجري فيها تبادل الأسرى بين لبنان وإسرائيل، وفرضت على الطرفين إجراء التبادل خلال ٢٤ ساعة من التوقيع على الاتفاق. ويشمل تبادل الأسرى، أسرى الحرب الملاحقين جزائياً وكذلك الذين صدرت بحقهم أحكام جنائية أو غيرها. وجاء القرار ١٧٠١ خالياً من هذا الأمر وكان تركيزه على إطلاق الجنود الإسرائيليين المختطفين، على أن يصار الى معالجة مسألة السجناء اللبنانيين في إسرائيل(١٤). وهذه من العيوب الكبيرة التي شابت القرار ١٧٠١، ذلك أنه غاب عن واضعي القرار أن لبنان وإسرائيل في حالة حرب، وأن الجنود الإسرائيليين يخضعون لقانون الحرب وأنهم أسروا أثناء عملية عسكرية، وأنهم ليسوا مختطفين لما لهذه العبارة من مسؤولية قانونية ودولية.

وكما ورد سابقاً فإنه ليس من الطبيعي أن يطلق لفظ سجناء على اللبنانيين الموجودين في السجون الإسرائيلية، وإنما أسرى حرب ومختطفين تم تقييد حرياتهم وأسرهم داخل الأراضي اللبنانية أثناء مواجهتهم للعدو الإسرائيلي، وهذا يشكل جريمة جنائية دولية تسأل عنها إسرائيل ويترتب عليها مسؤولية دولية. وبما ان مسألة الاسرى حلت في معظمها لم يعد هناك سبيل للحديث عنها طالما ان الأرقام تثبت انه لم يعد يتواجد أسرى في السجون الإسرائيلية، فيما عدا الحديث عن مقبرة الأرقام في إسرائيل التي فيها اشخاص معروفين بالأرقام وليس بالأسماء ولا دليل على وجود لبنانيين فيها.

د. أما فيما يتعلق بقوات الطوارئ الدولية، فإن القرار ١٧٠١ جاء أعم من اتفاقية الهدنة لأنه سعى الى تطوير مهامها، في حين ان اتفاقية الهدنة اقتصرت على تشكيل مجموعة مراقبة حددت أصولها في المادة ٧ منها. ولكن ما يميز هذه الأخيرة عن القرار ١٧٠١ هو أنها قامت على طرفي الحدود بحيث يسهل عليها مراقبة تنفيذ القرارات، في حين اقتصرت قوات الطوارئ الدولية على الجانب اللبناني فقط بموجب القرار ١٧٠١، مما يستوجب القول إن الأمم المتحدة تفترض أن الاعتداءات تنطلق دائماً من الجانب اللبناني، وهذا الأمر يجافي الحقيقة.

هـ. اما فيما يتعلق بسلاح حزب الله لقد خصه القرار ١٧٠١ بكافة بنوده، ولكن الأساس ان لبنان له الحق بمقاومته وطالما ان هناك شبرا من أراضيه تحت الاحتلال فهذا يمنحه الحق بالمقاومة. وان الدعوات الى اعادته الى ما وراء الليطاني فهو ضرب من الخيال طالما ان المقاومين هم من نسيج وسكان الجنوب

(١٤) راجع مقال محمود المبارك: " لماذا خسر لبنان قضيته في مجلس الأمن؟" في صحيفة الحياة اللندنية، في ٢٧/٠٨/ ٢٠٠٦.

اللبناني فكيف للمجتمع الدولي ان يطلب منهم مغادرة أراضيهم. أما بالنسبة للسلاح فهو شأن داخلي متروك للحكومة اللبنانية ان تناقشه مع حزب الله وفق استراتيجية دفاعية تصون حرية وسيادة لبنان. ولكن هل يمكن سحب سلاح حزب الله وما لهذه الدعوات من أثر على الوضع اللبناني ذلك ان الشارع اللبناني منقسم فيما بينه على سحب سلاح حزب الله ووقف تدخله بالشؤون اللبنانية، ولكن هل لهذا من سبيل، وخاصة ان حق المقاومة مكرس بالمواثيق الدولية وببيانات الحكومة المختلفة واي دعوة لسحب السلاح ستؤدي الى حرب أهلية؟ وللساسة اللبنانيين، وخاصة أثناء جلسات هيئة الحوار الوطني اللبناني، آراء تعتبر سلاح المقاومة الإسلامية (حزب الله) شأناً داخلياً لا علاقة للخارج به. ونشير إلى ان البيان الوزاري الذي نالت الحكومة اللبنانية الثقة على أساسه تضمن عبارات التأييد للمقاومة. وكان لرئيس مجلس الوزراء السابق، الشهيد رفيق الحريري، رأي في المقاومة أدلى به في ٢٠٠٠/٥/٢٦ عندما قال:" يجب ان لا ننسى أن المقاومة أدت الدور الأساسي في التحرير". وأكد النائب سعد الحريري في إحدى اجتماعاته: "أنّ المقاومين الذين خاضوا المعارك ضد إسرائيل وكان لهم الإسهام الأوفر في إخراج قوات الاحتلال الصهيوني من لبنان دون قيد أو شرط هم مقاتلون وطنيون لبنانيون ناضلوا في سبيل حرية واستقلال لبنان، وحزب الله ليس ميليشيا". ودعا أكثر من نائب، وفي مناسبات مختلفة، إلى حماية المقاومة.

الخاتمة

بالختام، وعلى الرغم من توقيع اتفاقية الهدنة، وصدور القرار ١٧٠١، ظلت التوترات قائمة بين لبنان وإسرائيل، ولم يتم التوصل إلى سلام دائم. الهدنة لم تحل قضايا الحدود بشكل نهائي ولم تتعامل مع مشكلة اللاجئين الفلسطينيين، كما شهدت المنطقة انتهاكات متكررة لاتفاقية الهدنة والقرار ١٧٠١، وتخللتها اشتباكات ومواجهات عسكرية عديدة على مر السنين وما زالت مستمرة وتزيد في حدتها وخاصة بعد حرب غزة ٢٠٢٣.

بناء على ما تقدم، وبالرغم من كل الضغوطات التي تفرض على الدولة اللبنانية يجب على السياسيين اللبنانيين عدم اغفال الحديث عن اتفاقية الهدنة عام ١٩٤٩ بالمفاوضات التي تدور اليوم والتي يقودها آموس هوكشتاين طالما ان مجلس الامن أكد عليها في القرار ١٧٠١ وبذلك يصبح لزاما ان تشكل أساسا عند تطبيق القرار ١٧٠١.ومن الضروري عدم الاعتداد بالخط الأزرق طالما ان اتفاقية الهدنة حددت بشكل جازم وصريح ما يعتبر أراض لبنانية، وان الخرائط التي بحوزة الجيش اللبناني تثبت ملكية لبنان لمزارع شبعا وتلال كفر شوبا اما فيما يتعلق ببلدة الغجر فهي لا تقتصر على الطرف اللبناني بل الجانب السوري أيضا وتدخل تحت القرارين ٣٣٨ و ٢٤٢ وبالصراع العربي الإسرائيلي. واما فيما يتعلق بسلاح حزب الله فهو رهن انسحاب العدو الإسرائيلي من هذه الأراضي ووقف اعتداءاته على لبنان برا وبحرا وجوا دون اغفال أطماع العدو التوسعية والنفطية التي يسعى فيها لوضع يده على ثروة لبنان النفطية.